

Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/WG-ABS/7/1/Add.1/Rev.1
25 March 2009

Arabic
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للحصول وتقاسم المنافع
الاجتماع السابع
باريس، 2- 8 أبريل/نيسان 2009
البند 2 من جدول الأعمال المؤقت *

شؤون تنظيمية

جدول الأعمال المؤقت المشروح

مقدمة

1. رحب مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، في مقره 12/9، "بالتقدم المحرز في الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للحصول وتقاسم المنافع" (الفقرة 1)، وكرر تعليماته إلى الفريق العامل بإتمام صياغة وإبرام النظام الدولي بشأن الحصول وتقاسم المنافع في أقرب وقت ممكن قبل الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف (الفقرة 2) وقرر أنه يتعين على الفريق العامل أن يجتمع ثلاث مرات قبل الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف (الفقرة 5).
2. وأصدر تعليماته أيضا إلى الفريق العامل، في الفقرة 3 من ذات المقرر، لانتهاه من وضع النظام الدولي وتقديمه إلى الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف كي ينظر فيه ويعتمده في اجتماعه العاشر باعتباره صكاً/صكوكاً للتنفيذ الفعال لأحكام المادة 15 والمادة 8(ي) من الاتفاقية وأهدافها الثلاثة، دون الإخلال بأي نتيجة تتعلق بطبيعة مثل هذا الصك/هذه الصكوك.
3. وقرر كذلك، رهنا بتوافر الأموال، أن يعقد كل اجتماع للفريق العامل من هذه الاجتماعات لمدة سبعة أيام متتالية وأن تكون أغراض اجتماعات الفريق العامل هذه كما يلي ما لم تقترح الأطراف غير ذلك في الاجتماع ويقرر المكتب ذلك بالتشاور مع الرئيسين المشاركين:

(أ) الاجتماع السابع: إعداد نص تشغيلي بشأن الهدف، والمدى، والامتثال، والتقاسم العادل والمنصف للمنافع، والحصول؛

(ب) الاجتماع الثامن: إعداد نص تشغيلي بشأن الطبيعة، والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية، وبناء القدرات، والامتثال، والتقاسم العادل والمنصف للمنافع، والحصول؛

(ج) الاجتماع التاسع: تجميع جميع النصوص التشغيلية التي أعدت خلال الاجتماعين السابع والثامن للفريق العامل؛

4. أعدت الأمانة، بناء على هذه الخلفية، وبالتشاور مع الرئيسين المشاركين للفريق العامل، جدول الأعمال المؤقت للاجتماع السابع للفريق العامل المعني بالحصول وتقااس المنافع (UNEP/CBD/WG-ABS/7/1). وقد عرض جدول الأعمال على مكتب مؤتمر الأطراف واعتمده في اجتماعه في 4 أكتوبر/تشرين الأول 2008.
5. وترد المعلومات الخاصة بالترتيبات اللوجيستية للاجتماع، بما في ذلك التسجيل ومعلومات السفر وطلبات التأشيرات والإقامة وشؤون ذات صلة في وثيقة معنونة "معلومات للمشاركين" على الموقع الشبكي للأمانة: <http://www.cbd.int/doc/meetings/abs/>
6. وترد وثائق الاجتماع في المرفق الأول وهي متاحة على الموقع الشبكي للأمانة www.cbd.int أو <http://www.biodiv.org>.

البند 1. افتتاح الاجتماع

7. سيفتح الاجتماع الرئيسان المتشاركان للفريق العامل. وسيقدم الأمين التنفيذي ملاحظات تمهيدية.

البند 2. شؤون تنظيمية

1.2 أعضاء المكتب

8. سيرأس الاجتماع السيد Fernando Casas من كولومبيا والسيد Timothy Hodges من كندا، والذان انتخبهما مؤتمر الأطراف في المقرر 4/8 كرئيسين متشاركين للفريق العامل. وسيعمل مكتب المؤتمر كمكتب للفريق العامل. وسيعين المكتب، تماشياً مع القاعدة 21 من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف، واحداً من أعضائه ليعمل كمقرر.

2.2 إقرار جدول الأعمال

9. قد يرغب الفريق العامل في إقرار جدول أعماله على أساس جدول الأعمال المؤقت (UNEP/CBD/WG-ABS/7/1)، الذي أعدته الأمانة بالتعاون الوثيق مع الرئيسين المتشاركين استناداً إلى المقرر 12/4، وصدق عليه المكتب.

3.2 تنظيم العمل

10. سيتم توفير ترجمة فورية باللغات الرسمية الست في الأمم المتحدة.
11. ويقترح أن يضطلع الفريق العامل بعمله في الجلسة العامة، على أساس أنه قد يتم إنشاء أفرقة اتصال، حسب الحاجة، لتناول بنود معينة من جدول الأعمال تبعا للتقدم المحرز في المفاوضات ومراعاة الحاجة إلى استخدام الوقت المتاح بأقصى قدر من الفاعلية. ومع وضع هذه الاعتبارات في الحسبان، أُقترح في المرفق 2 أدناه جدول زمني إرشادي. وتجدر الإشارة إلى أن الرئيسان المتشاركان تناولا هذه المسألة في مذكرة تفسيرية تتعلق بسيناريو تدفق عمل الاجتماع، ووزعت كمرفق للإخطار 032-2009 (المرجع SCBD/SEL/OJ/GD/66851) في 19 مارس/آذار 2009. ويعتزم الرئيسان المتشاركان مواصلة تناول هذه المسألة خلال المشاورات غير الرسمية المفتوحة العضوية المقرر عقدها في 1 أبريل/نيسان.

البند 3. النظام الدولي للحصول وتقااس المنافع: التفاوض بشأن النص التشغيلي

12. قرر مؤتمر الأطراف، في الفقرة 1 من المقرر 12/9، "أن يكون المرفق الأول بهذا المقرر هو أساس الصياغة والمفاوضات الإضافية للنظام الدولي". ومن أجل سهولة الرجوع إليه، يرد المرفق الأول بالمقرر 2/9 مرة أخرى في الوثيقة UNEP/CBD/WG-ABS/7/7.

13. ومن المقرر، وفقاً للمقرر 12/9، الفقرة 7(أ)، أن يقوم الفريق العامل في اجتماعه السابع بالتفاوض على النص التشغيلي بشأن:

1.3 الهدف؛

2.3 المدى؛

3.3 الامتثال؛

4.3 التقاسم العادل والمنصف للمنافع؛

5.3 الحصول.

14. دعا مؤتمر الأطراف، في الفقرة 9 من ذات المقرر، الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات الدولية والمجتمعات الأصلية والمحلية، وأصحاب المصلحة المعنيين إلى تقديم آراء ومقترحات، بما في ذلك نص تشغيلي، حسبما يكون الأمر مناسباً، لمواصلة صياغة النظام الدولي بشأن الحصول وتقاسم المنافع والتفاوض بشأنه، فيما يتعلق بالعناصر الرئيسية الواردة في المرفق الأول بهذا المقرر، ويفضل أن يشفع ذلك بالمبرر المنطقي؛

15. يطلب إلى الأمين التنفيذي، في الفقرة 10، تجميع التعليقات المستلمة وجمعها في ثلاث وثائق منفصلة:

(أ) أي نص تشغيلي تم تقديمه؛

(ب) أي نص تشغيلي بما في ذلك الشرح والمبرر المنطقي؛

(ج) أي آراء ومعلومات أخرى؛

حسب الموضوع، ووفقاً للمرفق الأول بهذا المقرر وحسبما هو مبين في التعليقات المستلمة، وتحديد مصادر المعلومات في التجميع ويطلب كذلك إلى الأمين التنفيذي إتاحة التجميع وهذه الوثائق للأطراف قبل ستين يوماً من انعقاد الاجتماع السابع للفريق العامل المعني بالحصول وتقاسم المنافع؛

16. وفقاً لما ذكر أعلاه، سيتم إتاحة الوثائق التالية: تجميع للنصوص التشغيلية التي تم تقديمها (UNEP/CBD/WG-ABS/7/4 و Add.1)؛ تجميع نص تشغيلي يشمل الشرح والمبرر المنطقي (UNEP/CBD/WG-ABS/7/5)؛ تجميع أي آراء ومعلومات أخرى تم تقديمها (UNEP/CBD/WG-ABS/7/6 و Add.1) وجمع جميع التعليقات المستلمة (UNEP/CBD/WG-ABS/7/INF/1 و Add.1).

17. كما قرر مؤتمر الأطراف، في الفقرة 11 من المقرر 12/9، إنشاء ثلاثة أفرقة منفصلة من الخبراء التقنيين والقانونيين معنية بما يلي: (1) الامتثال؛ (2) المفاهيم والشروط وتعريف العمل والنهج القطاعية؛ و(3) المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية. وعقدت أفرقة الخبراء المعنية بالامتثال والمفاهيم والشروط وتعريف العمل والنهج القطاعية على التوالي، في طوكيو، من 27 إلى 30 يناير/كانون الثاني 2009، وفي ويندهوك، من 2 إلى 5 ديسمبر/كانون الأول 2008. وترد تقارير هذه الاجتماعات كوثائق UNEP/CBD/WG-ABS/7/3 و UNEP/CBD/WG-ABS/7/2 على التوالي. أما اجتماع الخبراء المعني بالمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية فمن المقرر أن يعقد في يونيو/حزيران 2009. وفي بداية اجتماع الفريق العامل، ستمنح فرصة للرئيسين المشاركين لأفرقة الخبراء بتقديم تقارير عن هذه الاجتماعات.

18. بالإضافة إلى ذلك، طلب إلى الأمين التنفيذي، في الفقرة 13 من المقرر 12/9، أن يصدر تكليفاً بإعداد دراسات عن المواضيع التالية:

(أ) التطورات الأخيرة في طرق تحديد الموارد الجينية استناداً بصورة مباشرة إلى تسلسلات الحمض

النووي؛

(ب) تحديد الوسائل المختلفة الممكنة لتتبع ورصد الموارد الجينية من خلال استعمال محددات عالمية فريدة ثابتة، بما في ذلك إمكانية تطبيق الخيارات المختلفة عمليا وتكاليها ومنافعها؛

(ج) كيف يمكن أن يكون النظام الدولي بشأن الحصول وتقاسم المنافع متجانسا مع التكاليفات الصادرة للصبوك والمحافل الدولية الأخرى ومساندا لها تبادليا وكيف يمكن أن يتواجد بجانبها حيث أنها هي الجهات التي تشرف على استخدام الموارد الجينية، مثل المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية للأغذية والزراعة التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة؛

(د) إعداد دراسة مقارنة للتكاليف الحقيقية وتكاليف المعاملات المرتبطة بعملية الوصول إلى العدالة في الولايات القضائية المختلفة؛

(هـ) كيف يمكن ضمان الامتثال بما يتمشى والقانون العرفي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والقانون الوطني عبر الولايات القضائية، والقانون الدولي، بما في ذلك حقوق الإنسان والتجارة؟

19. واستجابة لهذا الطلب، كلف الخبراء الاستشاريون بإجراء دراسة لهذه المواضيع. وترد هذه الدراسات كوثائق إعلامية على النحو التالي: الدراسة الخاصة بتحديد الموارد الجينية وتتبعها ورصدها (UNEP/CBD/WG-ABS/7/INF/2) تتناول الفقرتين 13 (أ) و 13 (ب)؛ وتتناول الدراسات الخاصة بالعلاقة بين النظام الدولي والصبوك الدولية الأخرى التي تحكم استخدام الموارد الجينية (1) UNEP/CBD/WG-ABS/7/INF/3/Part 2 و UNEP/CBD/WG-ABS/7/INF/3/Part 3) الفقرة 13 (ج)؛ وتتناول الدراسة المقارنة للتكاليف الحقيقية والتكاليف الإجرائية التي تنطوي عليها عملية الوصول إلى العدالة في الولايات القضائية المختلفة (UNEP/CBD/WG-ABS/7/INF/4) الفقرة 13 (د)؛ أما الدراسة المتعلقة بالامتثال فيما يتصل بالقانون العرفي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وللقوانين الوطنية في الولايات القضائية المختلفة وللقانون الدولي (UNEP/CBD/WG-ABS/7/INF/5) فتتناول الفقرة 13 (هـ).

20. وسيدعى معدو الدراسات لتقديم النتائج خلال أحداث جانبية تعقد خلال فترة الغذاء يومي 2 و 3 أبريل/نيسان 2009.

21. ووفقا للفقرة 14 من المقرر 12/9، من المتوقع أيضا أن يقدم الخبراء أثناء الاجتماع عرضا خلال أحداث جانبية تعقد خلال فترة الغذاء يومي 4 و 5 أبريل/نيسان 2009 بشأن المسألتين التاليتين:

(أ) ما إذا كان ينبغي تحصيل ضريبة اقتصادية مقابل الحصول على الموارد الجينية وما هو تبرير تحصيل مثل هذه الضريبة؟

(ب) بيئة تكنولوجيا المعلومات التي أقامتها أمانة معاهدة الفاو الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية من أجل الغذاء والزراعة، للحصول على المواد التي تشملها المعاهدة الدولية.

22. وبالإضافة إلى ذلك، تتاح تقارير حلقات العمل ذات الصلة بالمفاوضات المتعلقة بنظام دولي بشأن الحصول وتقاسم المنافع كوثائق إعلامية للمشاركين:

- تقرير حلقة العمل الخاصة بالحصول وتقاسم المنافع في البحوث غير التجارية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، المعقودة في بون، من 17 إلى 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2008 (UNEP/CBD/WG-ABS/7/INF/6).
- نتائج حلقة عمل فيينا المتعلقة بالشؤون ذات الصلة بالمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية والنظام الدولي بشأن الحصول وتقاسم المنافع، التي استضافتها وزارة الزراعة والحراجة والبيئة وإدارة المياه، والتي عقدت في فيينا من 15 إلى 17 ديسمبر/كانون الأول 2008.

23. وتتاح أيضاً كوثيقة إعلامية الدراسة التي أعدتها أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) بشأن عناصر نظام دولي للاعتراف باللوائح الوطنية المتعلقة بالحصول على الموارد الجينية (UNEP/CBD/ABS-WG/7/INF/8).

البند 4. شؤون أخرى

24. في إطار هذا البند قد يود المشتركون طرح شؤون أخرى تتصل بموضوع الاجتماع.

البند 5. اعتماد التقرير

25. سينظر الفريق العامل في تقريره ويعتمده على أساس مشروع تقرير الاجتماع الذي يقدمه المقرر.

البند 6. اختتام الاجتماع

26. يتوقع أن يختتم الاجتماع في الساعة السادسة مساء يوم الأربعاء 8 أبريل/نيسان 2009.

المرفق الأول

الوثائق المعدة للاجتماع السابع للفريق العامل مفتوح العضوية المخصص بشأن الحصول وتقاسم المنافع

العنوان	الرمز
جدول الأعمال المؤقت	UNEP/CBD/WG-ABS/7/1
جدول الأعمال المؤقت المشروح	UNEP/CBD/WG-ABS/7/1/Add.1
تقرير اجتماع فريق الخبراء القانونيين والتقنيين بشأن الامتثال في سياق النظام الدولي بشأن الحصول وتقاسم المنافع	UNEP/CBD/WG-ABS/7/2
تقرير اجتماع فريق الخبراء القانونيين والتقنيين بشأن المفاهيم والمصطلحات وتعريف العمل والنهج القطاعية موازنة النص التشغيلي المقدم	UNEP/CBD/WG-ABS/7/3
موازنة النص التشغيلي بما في ذلك الإيضاحات والأساس المنطقي المتعلق بها	Add.1 و UNEP/CBD/WG-ABS/7/4 UNEP/CBD/WG-ABS/7/5
موازنة أي آراء ومعلومات أخرى النظام الدولي بشأن الحصول وتقاسم المعارف: المفاوضات بشأن النص التشغيلي	Add.1 و UNEP/CBD/WG-ABS/7/6 UNEP/CBD/WG-ABS/7/7
جميع البيانات التي تسلمتها الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات الدولية والمجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة المعنيين	Add.1 و UNEP/CBD/WG-ABS/7/INF/1
دراسة بشأن تحديد وتتبع ورصد الموارد الجينية	UNEP/CBD/WG-ABS/7/INF/2
دراسة بشأن العلاقة بين النظام الدولي والصكوك الدولية الأخرى التي تنظم استخدام الموارد الجينية - المعاهدة الدولية لتسخير الموارد الوراثية النباتية لأغراض الأغذية والزراعة واللجنة المعنية بتسخير الموارد الوراثية لأغراض الأغذية والزراعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة	UNEP/CBD/WG-ABS/7/INF/3/Part 1
دراسة بشأن العلاقة بين النظام الدولي والصكوك الدولية الأخرى التي تنظم استخدام الموارد الجينية - منظمة التجارة العالمية والمنظمة العالمية للملكية الفكرية والاتحاد الدولي لحماية الأصناف الجديدة من النباتات	UNEP/CBD/WG-ABS/7/INF/3/Part 2
دراسة بشأن العلاقة بين النظام الدولي والصكوك الدولية الأخرى التي تنظم استخدام الموارد الجينية - نظام معاهدة أنتاركتيكا واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار	UNEP/CBD/WG-ABS/7/INF/3/Part 3
دراسة مقارنة للتكاليف الحقيقية والإجرائية التي تنطوي عليها عملية الوصول إلى العدالة بين الولايات القضائية المختلفة	UNEP/CBD/WG-ABS/7/INF/4
دراسة بشأن الامتثال فيما يتصل بالقانون العرفي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والقانون الوطني في	UNEP/CBD/WG-ABS/7/INF/5

العنوان	الرمز
الولايات القضائية المختلفة والقانون الدولي تقرير حلقة العمل الخاصة بالحصول وتقاسم المنافع في البحوث غير التجارية المتعلقة بالتنوع البيولوجي	UNEP/CBD/WG-ABS/7/INF/6
حلقة عمل فيينا المتعلقة بالشؤون ذات الصلة بالمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية والنظام الدولي بشأن الحصول وتقاسم المنافع	UNEP/CBD/WG-ABS/7/INF/7
عناصر نظام دولي للاعتراف باللوائح الوطنية المتعلقة بالحصول على الموارد الجينية: دراسة أعدتها أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)	UNEP/CBD/WG-ABS/7/INF/8

المرفق الثاني

تنظيم العمل المقترح للاجتماع السابع للفريق العامل مفتوح العضوية المخصص للحصول وتقاسم المنافع

الجلسة العامة	
البند 1. افتتاح الاجتماع البند 2. شؤون تنظيمية: 1.2 أعضاء المكتب؛ 2.2 إقرار جدول الأعمال؛ 3.2 تنظيم العمل. البند 3. النظام الدولي 1.3 الهدف 2.3 المدى 3.3 الامتثال 4.3 تقاسم المنافع العادل والمنصف 5.3 الحصول على الموارد الجينية	الخميس، 2 أبريل/نيسان 2009 10 صباحا إلى الواحدة بعد الظهر
تحدد فيما بعد	الخميس، 2 أبريل/نيسان 2009 3-6 مساء إلى الأربعاء 8 أبريل/نيسان 2009 10 صباحا إلى الواحدة بعد الظهر
شؤون أخرى اعتماد التقرير اختتام الاجتماع	الأربعاء 8 أبريل/نيسان 2009 3-6 مساء